

225943 - هل كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم يمارسون التمارين الرياضية؟

السؤال

أود ممارسة التمارين لزيادة قوتي، ولكنني أود بممارسة ذلك حسب الطريقة الإسلامية، فهل قام النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذه التمارين؟ وما هو أسلوب السباحة الذي كان يمارسه الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم؟

الإجابة المفصلة

روى مسلم (2664) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير). وهذا القوة تشمل قوة الجسم وقوة الإيمان، كما بيناه في جواب السؤال رقم:

وقال تعالى :

(وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَتَى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجَسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْمٌ) البقرة/247.

"(وزاده بسطة في العلم والجسم) أي: فضلته عليكم بالعلم والجسم، أي: بقوه الرأي والجسم اللذين بهما تتم أمور الملك، لأنه إذا تم رأيه وقوى على تنفيذ ما يقتضيه الرأي المصيب، حصل بذلك الكمال، ومتى فاته واحد من الأمرين اختل عليه الأمر، فلو كان قوي البدن مع ضعف الرأي، حصل في الملك خرق وقهراً ومخالفة للمشروع، قوة على غير حكمة، ولو كان عالماً بالأمور وليس له قوة على تنفيذها لم يفده الرأي الذي لا ينفذ شيئاً" انتهى من "تفسير السعدي" (ص 107).

وفي قوة البدن وصحته وسلامته عون للعبد على طاعة الله في الصلاة والصوم والحج والجهاد وغير ذلك، وفي ضعفه ومرضه تأخر عن كثير من الطاعات، وقد روى أبو داود (3107) عن ابن عمر، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا جاء الرجل يعود مريضاً، فليقل: اللهم اشف عبدي يئتك عدواً، أو يمشي لك إلى صلاة) وحسنه الألباني في "سلسلة الأحاديث الصحيحة" (1365).

ومما ينبغي أن يراعى في ممارسة الألعاب والتمارين الرياضية التي تقوى البدن من الآداب الشرعية:
- احتساب الأجر، والاستعانة بها على العبادة ونصرة المظلوم.

- لا تتضمن مخالفة شرعية، كanhناء اللاعبين بعضهم البعض، وكالضرب في الوجه، وكشف العورات، والمقامرة، وغير ذلك.
- لا تشغله عن طاعة الله وعبادته وبر الوالدين ونحو ذلك من الأولويات والمهمات.

- لا ينفق فيها الأموال الطائلة، فيسرف إسراها ويذر تبذيراً، وإنما يكون أمرها في أحواله كلها على الاستقامة والقصد.

انظر للاستزادة جواب السؤال رقم:

(20198)، (218489).

ولانعلم في السنة ما يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمارس هذه التمارين والألعاب الرياضية المعروفة؛ فإن الله عز وجل قد أتم عليه النعمة في شأنه كله، وأكمل له قوة البدن وقوه الإيمان.

والذي نعلم ثابتنا في السنة بهذا الخصوص :

أولاً : مصارعة النبي صلى الله عليه وسلم لر堪ة رضي الله عنه قبل إسلامه .

فروى أبو داود (4078) أن ركانة صارع النبي صلى الله عليه وسلم فصرعه النبي صلى الله عليه وسلم .
وحسنه الألباني في "الإرواء" (5/329).

ثانياً : مسابقته زوجته عائشة رضي الله عنها .

فروى أبو داود (2578) ، وأحمد (26277) عن عائشة، قالـ: " خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَأَنَا جَارِيَةٌ لَمْ أَحْمِلِ اللَّحْمَ وَلَمْ أَبْدُنْ ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: (تَقَدَّمُوا ، ثُمَّ قَالَ لِي: (تَعَالَى حَتَّى أَسَبِّقُكَ) فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ ، فَسَكَتَ عَنِّي ، حَتَّى إِذَا حَمَلْتُ اللَّحْمَ وَبَدْنِي وَنَسِيتُ ، خَرَجْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: (تَقَدَّمُوا) فَتَقَدَّمُوا ثُمَّ قَالَ: (تَعَالَى حَتَّى أَسَبِّقُكَ) فَسَابَقْتُهُ ، فَسَبَقْتُهُ ، فَجَعَلَ يَضْحَكُ ، وَهُوَ يَقُولُ: (هَذِهِ بِتِلْكَ) ."

وصححه الألباني في " صحيح أبي داود " .

ثالثاً : الرماية : فروى البخاري في صحيحه (3373) عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، قالـ: " مَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَفْرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَتَضَلَّلُونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ ، فَإِنْ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًّا ، ارْمُوا ، وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ) ، قَالَ: فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ) ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَزَمَيْتُمْ وَأَنْتَ مَعْهُمْ ، قَالَ: (ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلُّكُمْ) ."

ولاشك أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتمرنون على الفروسية وفنون القتال والجري ، وكانوا في الشدة وقوه البأس على الغاية .
وطبيعة مثل هذه الأمور تختلف من زمان إلى زمان ، ومن حال إلى حال .

أما السباحة :

فقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قالـ: (كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ فَهُوَ لَعْبٌ ، لَا يَكُونُ أَرْبَعَةً: مُلَاقَبَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتُهُ ، وَتَأْدِيبُ الرَّجُلِ فَرَسَهُ ، وَمَشِيُ الرَّجُلِ بَيْنَ الْفَرَّارِيْنَ ، وَتَعْلُمُ الرَّجُلِ السُّبَاحَةَ) رواه النسائي في " السنن الكبرى " (8889) وصححه الألباني في " الصحيح " (315) .

ولانعلم شيئاً يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم في السباحة من فعله .

وأما ما يذكر : " علموا أبناءكم السباحة والرماية وركوب الخيل " : فلا نعلم له أصلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا اللفظ .

وقد روی عنه بلفظ مقارب : (علموا أبناءكم السباحة والرمي ، والمرأة المغزل) ؛ وهو - حديث ضعيف جداً .
ينظر : " السلسلة الضعيفة " للشيخ الألباني (3876، 3877).

والله تعالى أعلم .